(385) في وسعي. أي لاأقدر عليه وإن قدرتي لا تتسع لذلك. ومن قال: معناه لا يكلف ا نفسا إلا ما يحل لها من قولهم لا يسعك هذا أي لايحل لك أن تفعله كان ذلك خطأ، لان رجلا لو قال لعبده: أنا لا آمرك إلا بما أطلقت لك أن تفعله كان ذلك خطأ وعيا، لان نفس أمره اطلاق. وكأنه قال: أنا لا أطلق لك إلا ما أطلق. ولا آمرك إلا بما آمرك. وقوله: " لها ما كسبت " معناه لها ثواب ما كسبت من الطاعات وعليها جزاء ما كسبت من المعاصي والقبائح. ويجوز أيضا أن يسمى الثواب والعقاب كسبا من حيث حصلا بكسبه. وقوله: (لاتؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) إنما جاز الرغبة إليه تعالى في ذلك وإن علمنا أنه لا يؤاخذ بذلك، ولم يجز أن يقول: لا تجر علينا لامرين أحدهما - أن قوله: لاتجر علينا يدل على تسخط الداعي، وليس كذلك " لا تؤاخذنا إن نسينا " لان الانسان قد يتعرض للنسيان، فيقع منه الفعل الذي فيه جناية على النفس، ويحسن الاعتذار بالنسيان، فيجري الدعاء مجرى الاعتذار إذا قال العبد لسيده لاتؤاخذني بكذا فاني نسيت، فلحسن الاعتذار حسن الدعاء به. والثاني - " إن نسينا ". بمعنى تركنا لشبهة دخلت علينا. والنسيان بمعنى الترك معروف. نحو قوله: " نسوا ا فنسيهم " (1) أي تركوا عبادته، فترك ثوابهم. وقال الجبائي معناه ما تركناه لخطأ في التأويل واعتقدنا صحته لشبهة وهو فاسد. فأما لا تجر علينا، فلا يقال إلا لمن اعتيد منه الجور، ولايجوز أن يؤاخذ أحد أحدا بما نسيه عند أكثر أهل العدل إلا ما يحكى عن جعفر بن ميسر من أن ا تعالى يؤاخذ الانبياء بما يفعلونه من الصغائر على وجه السهو والنسيان لعظم اقدارهم. وقال كان يجوز أن يؤاخذ ا العبد بما يفعله ناسيا أو ساهيا، ولكن تفضل بالعفو في قوله: (لايكلف ا نفسا إلا وسعها) ذكر ذلك البلخي، وهذا غلط، لانه كما لم يجز تكليف فعله ولا تركه لم

---

" 1 " سورة التوبة آية: 68.